

لؤي هاشم على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافق رأي مجلس الوزراء ؛

لؤي هاشم بما هو آت :

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ١٦ "وزارة البحرية والبحرية" فرع ١ "الدبوان العام والجيش" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ٣٥,٠٠٠ جنيه (خمسة وثلاثون ألف جنيه) لإنشاء صهاريج تحت الأرض لتخزين مواد الوقود اللازمة لسيارات وحدات الجيش .

على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور بند ٤ ط (المعدات البحرية وصيانتها) من الباب الثاني من قسم الفرع .

مادة ٢ - لكل وزيرى البحرية والبحرية والمالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون . كل منهما فيما يخصه ما

مدر بقصر بلاطين في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٣٧٢ (٢٩ يناير سنة ١٩٥٣)

محمد هاشم المنعم

لؤي هاشم لؤي العرش الموقت

لؤي هاشم لؤي العرش الموقت

محمد هاشم لؤي (ح. ١)

وزير البحرية والبحرية

محمد هاشم لؤي (ح. ١)

وزير المالية والاقتصاد

محمد هاشم لؤي لؤي العرش الموقت

لؤي هاشم بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٥٣

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣

لؤي هاشم ملك مصر والسودان

لؤي العرش الموقت

محمد الاطلاع على الاعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ؛ لؤي هاشم على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافق رأي مجلس الوزراء ؛

لؤي هاشم بقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٥٣

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣

لؤي هاشم ملك مصر والسودان

لؤي العرش الموقت

محمد الاطلاع على الاعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ؛

لؤي هاشم على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافق رأي مجلس الوزراء ؛

لؤي هاشم بما هو آت :

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ٤ "مجلس الوزراء" فرع ١ "رياسة مجلس الوزراء" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٥٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيه) بصفة إعانة للمجلس الدائم لتنمية الإنتاج القوي .

لؤي هاشم هذا الاعتماد الإضافي من ربط المصروفات غير المنظورة .

مادة ٢ - لكل رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون ما

مدر بقصر بلاطين في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٣٧٢ (٢٩ يناير سنة ١٩٥٣)

محمد هاشم المنعم

لؤي هاشم لؤي العرش الموقت

وزير المالية والاقتصاد لؤي هاشم لؤي العرش الموقت

محمد هاشم لؤي لؤي العرش الموقت

لؤي هاشم لؤي (ح. ١) لؤي هاشم لؤي (ح. ١)

لؤي هاشم بقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٥٣

فتح اعتماد إضافي بمبلغ ٣٥,٠٠٠ ج في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣

لؤي هاشم ملك مصر والسودان

لؤي العرش الموقت

محمد الاطلاع على الاعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ؛

لرسم بما هو آت :

شهادة ٢ - لحذف من ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ٦ (وزارة المالية والاقتصاد) فرع ٧ (مصلحة الأملاك الأميرية) فصل ١ (الديوان العام) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) مبلغ ٧٧٢٨ ج (سبعة آلاف وسبعمائة وثمانية وعشرين جنيها) لنقل وظائف إدارة صيانة الثروة العقارية إلى مصلحة الضرائب .

شهادة ٣ - لكل وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون

مدر بقصر عابدين في ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٧٢ (٢٩ يناير سنة ١٩٥٣)

شحمد هبهد المنعم

بإمر لوصى العرش الموقت

لئيس مجلس الوزراء

شحمد هبهد لواء (ح.١)

لوزير المالية والاقتصاد

هبهد الجليل إبراهيم المعمرى

بيان الوظائف والاعتادات المخصصة في ميزانية

السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ لإدارة صيانة الثروة العقارية

الدرجات الدائمة	درجة	عدد	الاعتداد على أساس متوسط مربوط بالدرجات
			جنيه
وظائف فنية عادية	مفتش	٢	٩٦٠
	»	٢	٧٢٠
	»	٢	٤٨٠
	معاون أملاك	١	١٧٤
	مستخدم	٢٥	٣٤٥٠
وظائف كتابية		٣٢	٥٧٨٤
الدرجات المؤقتة :			
معاونو تحصيل وكتابة	تاسعة	١٤	١٢٦٠
الوظائف الخارجية عن هيئة المال :			
سقاء وقياسون .	ثانية	١٢	٦٤٨
عمال باليومية :			
أجر لأوسطى وأبواب بدون درجة .		١	٣٦
	الجملة	٥٩	٧٧٢٨

شهادة ١ - ليقتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ٦ (وزارة المالية والاقتصاد) فرع ٧ (مصلحة الأملاك الأميرية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٢٥٣,٢٢٩ ج (مائتان وثلاثة وخمسون ألفا ومائتان وتسعة وعشرون جنيها) لتسوية أن أرض حدائق القبة التي تم الاستيلاء عليها بطريق البديل من الأوقاف الملكية .

شهادة ٢ - ليضاف إلى تقديرات الإيرادات من ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ باب ٣١ (إيرادات غير اعتيادية) ١ "بيع أراض" مبلغ ٢٥٣,٢٢٩ ج (مائتان وثلاثة وخمسين ألفا ومائتان وتسعة وعشرون جنيها) وذلك قيمة ما لم يتم إضافته إلى الإيرادات في سنة ١٩٤٦ - ١٩٤٧ عن صفقة البديل لمزرعة المطاطة المملوكة للحكومة وعن صفقة بيع أرض الخامل للأوقاف الملكية .

شهادة ٣ - لكل وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون

مدر بقصر عابدين في ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٧٢ (٢٩ يناير سنة ١٩٥٣)

شحمد هبهد المنعم

بإمر لوصى العرش الموقت

لئيس مجلس الوزراء

شحمد هبهد لواء (ح.١)

لوزير المالية والاقتصاد

هبهد الجليل إبراهيم المعمرى

شرسوم بقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣

لرسم ملك هبهد والسودان

لوصى العرش الموقت

ليعد الاطلاع على الاعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفتة رئيس حركة الجيش .

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأى مجلس الوزراء

لرسم بما هو آت :

شهادة ١ - ليقتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ٦ (وزارة المالية والاقتصاد) فرع ٣ (مصلحة الضرائب) فصل ١ (قسم الضرائب العقارية) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) اعتماد إضافي قدره ٧٧٢٨ ج (سبعة آلاف وسبعمائة وثمانية وعشرون جنيها) للوظائف الخاصة بإدارة صيانة الثروة العقارية حسب البيان المرفق .